

بحار الأنوار

[156] في سعة حين هرب إلى الغار، إذ لم يجد أعوانا. وقد خذلتني الامة. فبايعتك، ولو وجدت عليك أعوانا ما بايعتك، وقد جعل الله هارون في سعة حين استضعفوه وعادوه، وكذلك أنا وأبي في سعة من الله عزوجل حين تركتنا الامة، وبايعت غيرنا، ولم نجد أعوانا، وإنما هي السنن والامثال يتبع بعضها بعضا. أيها الناس لو التمستم بين المشرق والمغرب أن تجدوا رجلا أبوه وصي رسول الله صلى الله عليه وآله، ووجهه نبي الله غيبي وغير أخي لم تجدوا، فاتقوا الله ولا تضلوا بعد البيان، وإني قد بايعت هذا ولا أدري لعله فتنة لكم ومناجاة إلى حين. أيها الناس أنه لا يعاب إحد بترك حقه، وإنما يعاب من يأخذ ما ليس له وكل صواب نافع، وكل خطأ غير ضار، وقد انتهت القضية إلى داود ففهمها سليمان، فنفعت سليمان ولم تضر داود، وأما القرابة فقد نفعت المشرك وهي للمؤمن أنفع، قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعمة أبي طالب في الموت قل: لا إله إلا الله أشفع لك بها يوم القيامة، ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله يقول له، إلا ما يكون منه على يقين، وليس ذلك لاحد من الناس لقول الله عزوجل: " وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار أولئك أعتدنا لهم عذابا أليما " (1). أيها الناس اسمعوا وعوا، واتقوا الله وارجعوا، وهيهات منكم الرجعة إلى الحق وقد خامركم الطغيان والجحود، والسلام على من اتبع الهدى (2). (1) النساء: 18. (2) البرهان مخطوط وترى الحديث في أمالي الشيخ ج 2 ص 174 مع اختلاف، واعلم أنه قال الشهيد الثاني رحمه الله في رسالة حقائق الايمان: اعلم أن جمعا من علماء الامامية حكموا بكفر أهل الخلاف: والاكثر على الحكم باسلامهم، فان أرادوا بذلك كونهم كافرين في نفس الامر، لا في الظاهر، فالظاهر أن النزاع لفظي، إذ القائلون باسلامهم يريدون ما ذكرناه من الحكم بصحة جريان أكثر أحكام المسلمين عليهم في الظاهر لا أنهم مسلمون في نفس الامر فلذا نقلوا الاجماع على دخولهم في النار، وان أرادوا بذلك [*]